

تسجيل فرع لمنشأة صاحب عمل

وصف الخدمة

تسجيل فرع لمنشأة صاحب العمل في في المؤسسة والتأمين عليه وعلى العاملين لديه.

الشروط



1. أن يكون لدى صاحب العمل عاملاً فأكثر بالنسبة لفئة أصحاب الأعمال.
2. التأمين على كافة العاملين لديه وفقاً للمادة رقم (5) من القانون والمتعلقة بنطاق سريان القانون والتي تنص على أن أحكام القانون تسري على:
 - أ. جميع أصحاب الأعمال في القطاع الخاص وعلى العاملين لديهم الذين لا يقل سنهم عن (18) عام دون تمييز بسبب الجنس أو الجنسية.
 - ب. العاملين اليمنيين في السفارات والقنصليات الأجنبية والمنظمات الدولية في اليمن غير المشمولين بأنظمة التأمينات الخاصة بتلك الجهات.
 - ج. من سبق التأمين عليهم لدى المؤسسة من منشآت القطاع المختلط قبل صدور هذا القانون.
 - د. العاملين بالأحزاب والنقابات ومنظمات المجتمع المدني والمجالس المحلي.

الوثائق المطلوبة



1. استمارة تسجيل منشأة.
2. عدد 2 صور شخصية 4x6 لصاحب العمل.
3. صورة وثيقة إثبات الهوية لصاحب العمل.
4. أحد المستندات الدالة على بدء نشاط صاحب العمل (السجل التجاري، عقد التأسيس، النظام الأساسي، ترخيص مزاولة المهنة، ترخيص مزاولة النشاط، قرار إنشاء الشركة).
5. كشوفات بأسماء العاملين لديه وأجورهم.
6. صور ووثائق إثبات الهوية للعمال.